



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التوحيد

والعقيدة

فتوى

اليوم: الخميس

التاريخ: ١٠/١١/١٤٤٦ هـ

الموافق: ٨/٥/٢٠٢٥ م

(توبة الساحر) فتوى رقم (٦٧٠١)

سائل يقول:

إذا تاب الساحر من عمل السحر هل يُغفر له؟ وما يلزمه تجاه المسحورين الذين يعانون بسبب سحره؟

الجهاب:

نعم، يُغفر له؛ لأن أكثر ما يُحكّم عليه بأنه كافر، وتوبة الكافر تصح، قال تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [سورة الأنفال: ٣٨]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ... إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [سورة الفرقان: ٦٨-٧٠].

ويلزمه من كمال التوبة أن يفك السحر عن المسحورين إذا أمكنه ذلك، فيصلح ما أفسده، وإلا فتوبته صحيحة؛ لعجزه عن هذا الفعل، قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [سورة البقرة: ٢٨٦].

أجاب عنه الشيخ

أبي بكر بن محمد بن عبد الله البدراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590